الاعتراض الحصر غير مستقيم لان الصورة المذكورة داخلة في المناظرة
مع انها ليست من المنوع الثلثة وتقرير الجواب لا نم دخولها في المناظرة
كيف وهي غصب غير موجه والمقسم انما هو كلام الخصم على قانون التوجيه
فقوله فح يكون الجواب اي الجواب الذي اشار الشـ بقوله والقول بانه
غصب اه وقوله غير موجه بيان للغصب وقوله منعا اي مع السند خبر
ليكون والواو في قوله والمقسم حالية **قوله** فرده اي بطريق النقض الاجمالي
في قوله مردود بانه لو تم اه ليس على ما ينبغي لان النقض الاجمالي على سند المنع
غير موجه **قوله** على الحصر بطريق المنع اي مع السند وتقرير الاعتراض ح
هكذا لا نم صحة هذا الحصر كيف والصورة المذكورة مع دخولها في المناظرة
خارجة عنه وتقرير الجواب ان دخولها في المناظرة بط فانها غصب
غير موجه والمقسم انما هو كلام الخصم على قانون التوجيه فقوله فيكون
الجواب استدلالا اي على ابطال السند والمراد من الجواب قوله والقول بانه
غصب اه فرده بقوله مردود بانه اه على هذا يكون على ما ينبغي لانه
ح يتعلق النقض الاجمالي بالدليل لا بالسند **قوله** او قرره بطريق النقض
عطف على قوله قرر الاعتراض اه يعني او يقال قرر الاعتراض بطريق
الاستدلال على فساد الحصر على ما حمله اولا لكن حمل الجواب المذكور وهو
القول بانه غصب اه على المعارضة فعلى هذا تقرير الاعتراض كما ذكرنا

اولا و

اولا وتقرير الجواب دليلكم وان دل على مدعاكم وهو فساد الحصر لكن عندنا ما ينفيه وهو ان
المقسم كلام الخصم على قانون التوجيه والصورة المذكورة لكونها غصبا غير موجه لا
يكون على قانون التوجيه فهي ليس من الاقسام فخروجها لا يبطل الحصر **قوله** كما هو ظ عبارته
وهو التعليل بقوله لان المعلل ما دام اه **قوله** فرده بطريق النقض الاجمالي تفريع
على التقديرين المذكورين احدهما ما قرر الاعتراض بطريق المنع ويكون الجواب
استدلالا والثاني ما اذا قرر بطريق النقض وحمل الجواب المذكور على المعارضة
فانه على التقديرين يكون موجها لان النقض الاجمالي ح يتعلق به بالدليل لا بالسند
فقوله فرده مبتدا وقوله بطريق النقض خبره **قوله** ولو قرر الجواب بطريق
المنع على ما حمله عليه في التقدير الاول **قوله** جاز تقرير الرد استدلالا ايضا ان كان جاز
تقريره بطريق النقض الاجمالي على تقدير كون الجواب استدلالا او معارضة جاز
تقريره بطريق الاستدلال على ابطال السند على تقدير كون الجواب منعا وتقريره
استدلالا ان يقال ان الصورة المذكورة ليس غصبا والا لكان النقض والمعارضة
ايضا غصبا فالتالي باطل والمقدم مثله وخلاصته ان ذلك القول فاسد لكونه مستلزما
للفساد وهو كون النقض والمعارضة غصبا **قوله** على التقديرين اي على تقدير
تقرير الرد تقرير بطريق النقض الاجمالي على تقدير كون الجواب استدلالا او معارضة
وتقريره بطريق الاستدلال على تقدير كون الجواب منعا **قوله** ما يقال الغصب
غير جائز حاصله اثبات الفرق بين النقض والمعارضة وبين الصورة المذكورة
بان الصورة المتقفنة للاستدلال منتفية فيها لخلاف فيهما فانها موجودة فيهما فما هو
جوابنا ليس جوابكم **قوله** وفيه انه انما يتم اه حاصله ان كلا من النقض والمعارضة
قد يكون مع العلم بخلاف دليل المعلل على سبيل التعيين وقد يكون مع عدم العلم به
والصورة المتقفنة للاستدلال انما يوجد في الثاني دون الاول فلا يتم الفرق